

## وسائل الشيعة

[ 235 ] المتمتع يغطي رأسه إذا حلق ؟ فقال: يا بني حلق رأسه أعظم من تغطيته إياه .  
(19078) 10 - وعنه ، عن أحمد بن محمد عن الحسن بن علي بن يقطين ، عن يونس مولى علي ، عن أبي أيوب الخراز قال: رأيت أبا الحسن عليه السلام بعد ما ذبح حلق ثم ضمّد رأسه بمسك (1) وزار البيت وعليه قميص وكان متمتعاً . وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن إسماعيل بن مرار ، عن يونس ، عن أبي أيوب نحوه (2) . (19079) 11 - عبد الله بن جعفر الحميري في (قرب الاسناد) عن الحسن ابن طريف ، عن الحسين بن علوان ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن علي عليهم السلام أنه كان يقول: إذا رميت جمرة العقبة فقد حل لك كل شيء (1) حرم عليك إلا النساء . أقول: هذا محمول على من حلق وطاف لما مر (2) . (19080) 12 - وعن محمد بن عبد الحميد ، عن يونس بن يعقوب ، قال: قلت لابي الحسن موسى عليه السلام: جعلت فداك رجل أكل فالزوج فيه زعفران بعد ما رمى الجمرة ولم يحلق ، قال: لا بأس . قال: وسألته هل يحرم علي في حرم رسول الله صلى الله عليه وآله \_\_\_\_\_ 10 - الكافي 4: 505 / 3 . (1) في نسخة: بسك (هامش المخطوط) والسك بالضم: طيب (الصحاح - سكك - 4: 1591) . (2) الكافي 4: 505 / ذيل الحديث 3 . 11 - قرب الاسناد: 51 . (1) في المصدر زيادة: كان قد . (2) مر في الحديثين 1 و 2 من هذا الباب . 12 - قرب الاسناد: 123 . (\*)